

إني وإياك وهذين وهذا الراقد - يعني : عليا - يوم القيامة في مكان
واحد يعني : فاطمة وولديها : الحسن والحسين رضي الله عنهم

[34] (صحيح)

ولد الحسن بن علي سنة 2 من الهجرة والحسن بعده اقل من عام ولم
يشهدا اي غزوة مع رسول الله (ص) وتوفي ولم يبلغا العاشرة
وتصالح مع معاوية سنة 40 وتوفي سنة 50 للهجرة ثم توفي معاوية سنة
60 ووقعت كربلاء سنة 61 حيث استشهد الحسين (رض)

وَبَايَعَ الصَّحَابَةُ لِلْحَسَنِ ابْنِهِ فَظَهَرَتْ فَضِيلَتُهُ الَّتِي أَخْبَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ حَيْثُ قَالَ : { إِنَّ ابْنِي هَذَا
سَيِّدٌ وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ } فَنَزَلَ عَنْ
الْوِلَايَةِ وَأَصْلَحَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ الطَّائِفَتَيْنِ وَكَانَ هَذَا مِمَّا مَدَحَهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْإِصْلَاحَ بَيْنَهُمَا مِمَّا يُحِبُّهُ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَيَحْمَدُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ وَصَارَ إِلَى كَرَامَةِ اللَّهِ
وَرِضْوَانِهِ وَقَامَتْ طَوَائِفُ كَاتِبُوا الْحُسَيْنَ وَوَعَدُوهُ بِالنَّصْرِ وَالْمُعَاوَنَةِ إِذَا قَامَ
بِالْأَمْرِ وَلَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ بَلْ لَمَّا أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ابْنُ عَمِّهِ أَخْلَفُوا وَعَدَهُ
. وَنَقَضُوا عَهْدَهُ وَأَعَانُوا عَلَيْهِ مِنْ وَعَدُوهُ أَنْ يَدْفَعُوهُ عَنْهُ وَيُقَاتِلُوهُ مَعَهُ .

وَكَانَ أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْمَحَبَّةِ لِلْحُسَيْنِ كَابِنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِمَا أَشَارُوا
عَلَيْهِ بِأَنْ لَا يَذْهَبَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَقْبَلَ مِنْهُمْ وَرَأَوْا أَنَّ خُرُوجَهُ إِلَيْهِمْ لَيْسَ
بِمَصْلُوحَةٍ وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَا يَسُرُّ وَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالُوا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا
مَقْدُورًا . فَلَمَّا خَرَجَ الْحُسَيْنُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَرَأَى أَنَّ الْأُمُورَ قَدْ
تَغَيَّرَتْ طَلَبَ مِنْهُمْ أَنْ يَدْعُوهُ يَرْجِعُ أَوْ يَلْحَقُ بِبَعْضِ الثُّغُورِ أَوْ يَلْحَقُ بِابْنِ
عَمِّهِ يَزِيدَ فَمَنْعُوهُ هَذَا وَهَذَا . حَتَّى يُسْتَأْسَرَ وَقَاتِلُوهُ فَقَاتَلَهُمْ فَقَتَلُوهُ .
وَطَائِفَةٌ مِمَّنْ مَعَهُ مَظْلُومًا شَهِيدًا شَهَادَةً أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهَا وَأَلْحَقَهُ بِأَهْلِ بَيْتِهِ
الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ . وَأَهَانَ بِهَا مَنْ ظَلَمَهُ وَاعْتَدَى عَلَيْهِ وَأَوْجَبَ ذَلِكَ شَرًّا
بَيْنَ النَّاسِ . فَصَارَتْ طَائِفَةٌ جَاهِلَةٌ ظَالِمَةٌ : إِمَّا مُلْحِدَةٌ مُنَافِقَةٌ وَإِمَّا ضَالَّةٌ
غَاوِيَةٌ تُظْهِرُ مُوَالَاتَهُ وَمُوَالَاةَ أَهْلِ بَيْتِهِ تَتَّخِذُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ مَاتَمٍ وَحُزْنٍ
وَنِيَاحَةٍ وَتُظْهِرُ فِيهِ شِعَارَ الْجَاهِلِيَّةِ مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَالتَّعَزَّى
بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَالَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ فِي الْمُصِيبَةِ - إِذَا كَانَتْ
جَدِيدَةً - إِنَّمَا هُوَ الصَّبْرُ وَالِإِحْتِسَابُ وَالِاسْتِرْجَاعُ . كَمَا قَالَ تَعَالَى : {
وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ { الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ
رَاجِعُونَ } { أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ
} . وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { لَيْسَ مِنَّا

مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ { وَقَالَ : { أَنَا
بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ { وَقَالَ : { النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِعْ قَبْلَ
مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ { . وَفِي
الْمُسْنَدِ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فَيَذْكُرُ مُصِيبَتَهُ وَإِنْ
قَدِمَتْ فَيُحَدِّثُ لَهَا اسْتِرْجَاعًا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ الْأَجْرِ مِثْلَ أَجْرِهِ يَوْمَ
أُصِيبَ بِهَا { . وَهَذَا مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ مُصِيبَةَ الْحُسَيْنِ وَغَيْرِهِ
إِذَا ذُكِرَتْ بَعْدَ طَوْلِ الْعَهْدِ فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَسْتَرْجِعَ فِيهَا كَمَا أَمَرَ اللَّهُ
وَرَسُولُهُ لِيُعْطَى مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ أَجْرِ الْمُصَابِ يَوْمَ أُصِيبَ بِهَا . وَإِذَا كَانَ
اللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ بِالصَّبْرِ وَالِإِحْتِسَابِ عِنْدَ حَدَثَانِ الْعَهْدِ بِالْمُصِيبَةِ فَكَيْفَ
مَعَ طَوْلِ الزَّمَانِ فَكَانَ مَا زَيْنَهُ الشَّيْطَانُ لِأَهْلِ الضَّلَالِ وَالْغِيِّ مِنْ اتِّخَاذِ يَوْمِ
عَاشُورَاءَ مَأْتَمًا وَمَا يَصْنَعُونَ فِيهِ مِنَ النَّدْبِ وَالنِّيَاحَةِ وَإِنْشَادِ قِصَائِدِ الْحُزَنِ
وَرِوَايَةِ الْأَخْبَارِ الَّتِي فِيهَا كَذِبٌ كَثِيرٌ وَالصِّدْقُ فِيهَا لَيْسَ فِيهِ إِلَّا تَجْدِيدُ
الْحُزَنِ وَالتَّعَصُّبِ وَإِثَارَةُ الشَّحْنَاءِ وَالْحَرْبِ وَإِلْقَاءُ الْفِتَنِ بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ؛
وَالْتَّوَسُّلُ بِذَلِكَ إِلَى سَبِّ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ وَكَثْرَةُ الْكُذْبِ وَالْفِتَنِ فِي الدُّنْيَا

وَلَمْ يَعْرِفْ طَوَائِفُ الْإِسْلَامِ أَكْثَرَ كَذِبًا وَفِتْنًا وَمُعَاوَنَةً لِلْكَفَّارِ عَلَى أَهْلِ
الْإِسْلَامِ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الضَّالَّةِ الْغَاوِيَةِ فَإِنَّهُمْ شَرُّ مَنْ الْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ .
مَنْ كَانَ أَفْضَلَ مِنْهُمَا فَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَفْضَلُ مِنْهُمَا وَقَدْ قُتِلَ
شَهِيدًا وَكَانَ مَقْتُلَ الْحُسَيْنِ مِمَّا ثَارَتْ بِهِ الْفِتْنُ بَيْنَ النَّاسِ كَمَا كَانَ مَقْتُلُ
عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الَّتِي أَوْجَبَتْ الْفِتْنَ بَيْنَ النَّاسِ
وَبِسَبَبِهِ تَفَرَّقَتِ الْأُمَّةُ إِلَى الْيَوْمِ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ { ثَلَاثٌ مَنْ نَجَا
مِنْهُنَّ فَقَدْ نَجَا : مَوْتِي وَقَتْلُ خَلِيفَةِ مُضْطَهَدٍ وَالذَّجَالُ } .

وفاة معاوية بن أبي سفيان

بذلك، فكانت آخر خطبة له إجماعاً لفلسفة حكمه، وتوصية لأمته وأهل بيته بما عزم ﷺ لقد قرب الأجل، وشعر معاوية
: "أيها الناس، إن من زرع استحصد، وإنني قد وليتكم ولن يليكم أحد بعدي خير مني، وإنما يليكم من هو ﷺ عليه، قال
شر مني، كما كان من وليكم قبلي خيراً مني. ويا يزيد، إذا دنا أجلي قول غسلي رجلاً لبيباً؛ فإن اللبيب من الله بمكان،
وقراصة من شعره ﷺ فلينعم الغسل، وليجهر بالتكبير، ثم اعمد إلى منديل في الخزانة فيه ثوب من ثياب رسول الله
وأظفاره، فاستودع القارضة أنفي وفمي وأذني وعيني، واجعل هذا الثوب مما يلي جلدي دون أكفاني. ويا يزيد، احفظ
وصية الله في الوالدين، فإذا أدرجتوني في جريدتي ووضعتوني في حفرتي، فخلوا معاوية وأرحم الراحمين".

ثم أغمي عليه، ثم أفاق فقال لأهله: اتقوا الله، فإن الله تعالى بقي من اتقاه، ولا بقي من لا يتقي. ثم مات ﷺ بدمشق في
رجب سنة 60هـ.

بِالْمَشْهَدِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الَّذِي
بِالْقَاهِرَةِ كَذَبَ مُخْتَلِقٌ بِلا نِزَاعٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الْمَعْرُوفِينَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ

الَّذِينَ يَرْجِعُ إِلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ لِعِلْمِهِمْ وَصِدْقِهِمْ . وَلَا يُعْرَفُ
عَنْ عَالِمٍ مُسَمًّى مَعْرُوفٍ بِعِلْمٍ وَصِدْقٍ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْمَشْهَدَ صَحِيحٌ
وَهَذَا الْقَاهِرِيُّ مُحَدَّثٌ بَعْدَ مَقْتَلِهِ بِقَرِيبٍ مِنْ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ وَهَذَا مِمَّا لَمْ
يَتَنَازَعُ فِيهِ اثْنَانِ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ

إِنَّ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ وُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
وَلَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا كَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ
؛ وَلَا كَانَ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالذِّينِ وَالصَّلَاحِ وَكَانَ مِنْ شَبَابِ الْمُسْلِمِينَ ؛
وَلَا كَانَ كَافِرًا وَلَا زَنْدِيقًا ؛ وَتَوَلَّى بَعْدَ أَبِيهِ عَلَى كِرَاهَةٍ مِنْ بَعْضِ
الْمُسْلِمِينَ وَرِضًا مِنْ بَعْضِهِمْ وَكَانَ فِيهِ شَجَاعَةٌ وَكِرَمٌ وَلَمْ يَكُنْ مُظْهِرًا
لِلْفَوَاحِشِ كَمَا يَحْكِي عَنْهُ خُصُومُهُ . وَجَرَتْ فِي إِمَارَتِهِ أُمُورٌ عَظِيمَةٌ : -
أَحَدُهَا مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ لَمْ يَأْمُرْ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ وَلَا أَظْهَرَ
الْفَرَحَ بِقَتْلِهِ ؛ وَلَا نَكَّتْ بِالْقَضِيبِ عَلَى ثَنَائِيَاهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَلَا
حَمَلَ رَأْسَ الْحُسَيْنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الشَّامِ لَكِنْ أَمَرَ بِمَنْعِ الْحُسَيْنِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبِدَفْعِهِ عَنِ الْأَمْرِ . وَلَوْ كَانَ بِقِتَالِهِ فَزَادَ النُّوَابُ عَلَى أَمْرِهِ ؛
الْجُوشَنُ " الْجُيُوشَ عَلَى قَتْلِهِ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ ؛ ذِي وَحْصٍ الشَّمْرِ
فَاعْتَدَى عَلَيْهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَطَلَبَ مِنْهُمْ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ

يَجِيءُ إِلَى يَزِيدَ ؛ أَوْ يَذْهَبُ إِلَى الشَّعْرِ مُرَابِطًا ؛ أَوْ يَعُودُ إِلَى مَكَّةَ . فَمَنْعُوهُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْسِرَ لَهُمْ وَأَمَرَ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ بِقِتَالِهِ - فَقَتَلُوهُ
مَظْلُومًا - لَهُ وَلِطَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَكَانَ قَتْلُهُ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - مِنَ الْمَصَائِبِ الْعَظِيمَةِ فَإِنَّ قَتْلَ الْحُسَيْنِ ، وَقَتْلَ عُثْمَانَ قَبْلَهُ :
كَانَا مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الْفِتَنِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَقَتَلْتُهُمَا مِنْ شِرَارِ الْخَلْقِ عِنْدَ
اللَّهِ . وَلَمَّا قَدِمَ أَهْلُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى **يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ** أَكْرَمَهُمْ
وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ ،

لَكِنَّهُ مَعَ هَذَا لَمْ يَظْهَرَ مِنْهُ انْكَارُ قَتْلِهِ ، وَالْإِنْتِصَارُ لَهُ وَالْأَخْذُ بِثَأْرِهِ : كَانَ
هُوَ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ فَصَارَ أَهْلُ الْحَقِّ يُلُومُونَهُ عَلَى تَرْكِهِ لِلوَاجِبِ مُضَافًا إِلَى
أُمُورٍ أُخْرَى .

وَأَمَّا (الْأَمْرُ الثَّانِي) : فَإِنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ نَقَضُوا بَيْعَتَهُ وَأَخْرَجُوا نُوَابِهِ
وَأَهْلَهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ جَيْشًا ؛ وَأَمَرَهُ إِذَا لَمْ يُطِيعُوهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ أَنْ يَدْخُلَهَا
بِالسَّيْفِ وَيُيَسِّحَهَا ثَلَاثًا فَصَارَ عَسْكَرُهُ فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ ثَلَاثًا يَقْتُلُونَ
وَيَنْهَبُونَ وَيَفْتَضُونَ الْفُرُوجَ الْمُحَرَّمَةَ . ثُمَّ أَرْسَلَ جَيْشًا إِلَى مَكَّةَ الْمُشْرِفَةَ
فَحَاصَرُوا مَكَّةَ وَتُوْفِّيَ يَزِيدٌ وَهُمْ مُحَاصِرُونَ مَكَّةَ وَهَذَا مِنَ الْعُدْوَانِ وَالظُّلْمِ
الَّذِي فَعَلَ بِأَمْرِهِ . وَلِهَذَا كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَيْمَّةِ الْأُمَّةِ أَنَّهُ

لَا يُسَبُّ وَلَا يُحَبُّ قَالَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ " قُلْتُ لِأَبِي : إِنَّ قَوْمًا
يَقُولُونَ : إِنَّهُمْ يُحِبُّونَ يَزِيدَ . قَالَ : يَا بُنَيَّ وَهَلْ يُحِبُّ يَزِيدَ أَحَدٌ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ؟ فَقُلْتُ : يَا أُمَّتِ فَلِمَذَا لَا تَلْعَنُهُ ؟ قَالَ : يَا بُنَيَّ وَمَتَى
رَأَيْتَ أَبَاكَ يَلْعَنُ أَحَدًا ؟ . وَرُوِيَ عَنْهُ قِيلَ لَهُ : أَتَكْتُبُ الْحَدِيثَ عَنْ **يَزِيدَ**
بْنِ مُعَاوِيَةَ ؟ فَقَالَ : لَا ، وَلَا كِرَامَةَ أَوْلِيَسَ هُوَ الَّذِي فَعَلَ بِأَهْلِ الْمَدِينَةِ مَا
فَعَلَ ؟ . فَيَزِيدُ عِنْدَ عُلَمَاءِ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ . لَا يُحِبُّونَهُ
مَحَبَّةَ الصَّالِحِينَ وَأَوْلِيَاءِ اللَّهِ ؛ وَلَا يَسُبُّونَهُ ، فَإِنَّهُمْ لَا يُحِبُّونَ لَعْنَةَ الْمُسْلِمِ
المعين

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { أَوَّلُ جَيْشٍ يَغْزُو الْقُسْطَنْطِينِيَةَ مَغْفُورٌ لَهُ }
وَأَوَّلُ جَيْشٍ غَزَاهَا كَانَ أَمِيرُهُمْ **يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ** وَكَانَ مَعَهُ أَبُو أَيُّوبَ
الأنصاري رضي الله عنه .

ونقول : لعن الله من قتل الحسين بن علي ، ولعن الله من قتل عمر ،

ولعن الله من قتل عثمان ، ولعن الله من قتل عليا

وقد تنازع العلماء في موضع قبر علي (ض)، والمعروف عند أهل العلم أنه دفن بقصر الإمارة بالكوفة ، وأنه أخفي قبره لئلا ينبشه الخوارج الذين كانوا يكفرونه ، ويستحلون قتله

؛ وأما المشهد الذي بالنجف فأهل المعرفة متفقون على أنه ليس بقبر علي بل قيل أنه قبر المغيرة بن شعبة ، ولم يكن أحد يذكر أن هذا قبر علي ، ولا يقصده أحد أكثر من ثلاثمائة سنة مع كثرة المسلمين من أهل البيت والشيعة وغيرهم وحكمهم بالكوفة . وإنما اتخذوا ذلك مشهداً في ملك بنى بويه الأعاجم بعد موت علي بأكثر من ثلاثمائة سنة ،
التحذير من كتب التاريخ الطبري والواقدي

الكثير من الأخباريين والمؤرخين لا سيما إذا كان مثل **أبي مخنف** لوط بن يحيى وأمثاله . ومعلوم أن الواقدي نفسه خير عند الناس من مثل هشام بن الكلبي وأبيه محمد بن السائب وأمثالهما الواقدي فإن ما يذكره هو وأمثاله إنما يعتضد به ويستأنس به وأما الإعتقاد عليه بمجرد في العلم فهذا لا يصلح .

روايات واكاذيب

ولم يرضع الحسين من فاطمة عليها السلام ولا من انثى، كان يؤتى به النبي فيضع إبهامه في فيه فيمص منها ما يكفيها اليومين والثلاث، فنبت لحم الحسين عليه السلام من لحم

رسول الله ودمه (1) ولم يولد لسنة أشهر إلا عيسى ابن مريم عليه السلام والحسين بن علي عليهما السلام.

وفي رواية اخرى، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله كان يؤتى به الحسين فيلقمه لسانه فيمصه فيجزئ به ولم يرتضع من انثى.

5 - علي بن محمد رفعه، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزوجل: " فنظر نظرة في النجوم فقال إني سقيم(2) " قال: حسب فرأى ما يحل بالحسين عليه السلام، فقال: إني سقيم لما يحل بالحسين عليه السلام.

صيام التاسع والعاشر